المملكة المغربية
Royaume du Maroc

وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

المكتب الوطني للإستشارة الفلاحية
Office National du Conseil Agricole

رقم: 2875 م و إف / م م ب د / ق م ب / م ت إم

الرباط، في: 03 سبتمبر 2026

مذكـرة

إلى

السيدات والسادة

- المديرين المركزيين للمكتب الوطني للاستشارة الفلاحية

- المديرين الجهويين للاستشارة الفلاحية

الموضوع: بخصوص طلبات انتقال مستخدمات ومستخدمي المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية.

تتوصل الإدارة العامة للمكتب الوطني للاستشارة الفلاحية كل سنة بعدد كبير من طلبات انتقال المستخدمات والمستخدمين التابعين له، تفاعلا مع هذه الانتظارات فقد تمت إعادة تحديد المعايير الأساسية التي سيتم اعتمادها، ابتداء من تاريخ صدور هذه المذكرة للنظر في طلبات الانتقال وفق الشروط المحددة أدناه:

1- **الانتقالات لضرورة المصلحة** :يقوم المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية بإعادة انتشار مستخدميه وذلك لملائمة الموارد البشرية مع حاجيات الهيكلة التنظيمية للمكتب، وكذلك حرصا على تلبية الاحتياجات الملحة لبعض المؤهلات، والمعبر عنها من طرف مختلف الهياكل التابعة للمؤسسة، وذلك على مدار السنة وكلما تم تسجيل شغور على مستوى إحدى المصالح أو المديريات.

2-**الانتقالات ذات الطابع الاجتماعي** :يمكن التمييز تحت هذا العنوان بين الانتقالات لأسباب صحية، الالتحاق بالزوج أو الزوجة والانتقال لأسباب شخصية، وفي هذا الإطار يقوم المعني بالأمر **قبل متم شهر مارس من كل سنة** بتقديم طلب الانتقال عبر السلم الإداري.

أ- الانتقالات لأسباب صحية: ستتولى المديرية المكلفة بالموارد البشرية دراسة طلبات الانتقال تدريجيًا وفور التوصل بها، وذلك في حالة إصابة المعني بالأمر، أو زوجه، أو أحد أبنائه المباشرين بمرض خطير، خصوصا عندما لا يمكن تلقي العلاج من طرف البنيات الاستشفائية للمنطقة التي يمارس بها مهامه.
وبناءً عليه، يجب أن يُرفق طلب الانتقال بملف طبي مسلم من طرف أطباء اختصاصيين في القطاع العام.

ب-<u>الانتقال للالتحاق بالزوج أو الزوجة</u> بطريقة تلقائية مع تقديم ملف كامل في هذا الشأن؛

ت- <u>الانتقال لأسباب شخصية</u> : يتم التعامل مع هذه الفئة من طلبات الانتقال بعناية خاصة، لاسيما لتفادي خلق أي خلل بين مختلف المصالح، وذلك اعتمادا على معطيات التدبير التوقعي لأعداد المستخدمين. وعليه تدرس المديرية المكلفة بالموارد البشرية طلبات الانتقال التي ستصلها شريطة التوفر على أقدمية ست سنوات على الأقل ابتداء من تاريخ التوظيف.

وتجدر الإشارة إلى أن رأي السيدات والسادة المديرين المركزيين والجهويين للاستشارة الفلاحية يبقى ذي أهمية قصوى لمعالجة طلبات الانتقالات التي يجب أن تكون مرفقة بتقرير وتعليل قبول أو رفض طلب الانتقال.

وعلى هذا الأساس، أدعو السيدات والسادة المديرين المركزيين والجهويين للمكتب الوطني للاستشارة الفلاحية إلى تعميم ونشر فحوى هذه المذكرة على المصالح التابعة لهم والتقيد بفحواها.

والسلام.

المدير العام
للمكتب الوطني للاستشارة الفلاحية
هشام الرحالي